

الأصول في النحو

وغيره يُكونُ عندَهُ على (مَفْعُولٍ) ويحتجُّ بقولهم مَعْقُولٌ يرادُ بهِ العَقْلُ ولا أَحْسَبُ الصَّحِيحَ إِلَّا مَذْهَبَ سِيبَوِيهِ .

وقَد تَأَوَّلَ سِيبَوِيهِ لِلْمَعْقُولِ فَقَالَ : كَأَنَّهُ عُقِلَ لَهُ شَيْءٌ أَي : حُيِسَ لَهُ لُجْبُهُ وَشُدِّدَ قَوْلُهُ : وَيَسْتَعْنَى بِهَذَا عَنِ (الْمَفْعُولِ) الَّذِي يَكُونُ مُصَدَّرًا